التعليل النحوي
من
الناحية الأصولية

محمد الزروق

يقصد بالتعليل أن يذكر للظاهرة سبب، ونريد أن نعرف طبيعة هذا عند النحويين القدماء. فننظر أولاً في كلام «أبي القاسم الزجاجي» (ت 337)، باعتبار كتابه «الإيضاح في علل النحو» أول مؤلف أفرد للكلام عن التعليل وصل إلينا.

يقول: «.. إن علل النحو ليست موجبة، وإنما هي مستنبطة أوضاعاً ومقاييس، وليست كالعلل الموجبة للأشياء المعلولة بها، ليس هذا من تلك الطريق»[1]. يقرر هنا أن علل النحو تختلف عن العلل التي هي أسباب مرتبطة بمسبباتها ارتباطاً طبيعياً ضرورياً، إنا هي من ناحية مستنبطة من كلام العرب، ومن ناحية ليست موجبة، بمعنى أنها توجد ولا يوجد أثرها، فتوجد الفاعلية مثلاً، ولا يوجد الرفع، بسبب أن المتكلم لم يراع ذلك. وهذا الفرق واضح؛ لذلك قال «ليس هذا من تلك الطريق».

ثم يأتي إلى تقسيم هذه العلل فيقول: «وعلل النحو بعد هذا على ثلاثة أضرب: علل تعليمية، وعلل قياسية، وعلل جدلية نظرية. فأما (العلل) التعليمية فهي التي يتوصل بها إلى تعلم كلام العرب؛ لأنا لم نسمع نحن ولا غيرنا كل كلامها

منها لفظاً، وإنما سمعنا بعضاً فقسنا عليه نظيره. ومثال ذلك أنا لما سمعنا: قام زيد فهو قائم، وركب فهو راكب؛ عرفنا اسم الفاعل فقلنا: ذهب فهو ذاهب، وأكل فهو آكل، وما أشبه ذلك. وهذا كثير جداً، وفي الإيماء إليه كفاية لمن نظر في هذا العلم. فمن هذا النوع من العلل قولنا: إن زيداً قائم، إن قيل: بم نصبتم زيداً؟ قلنا: بـ إن؛ لأنها تنصب الاسم وترفع الخبر؛ لأنا كذلك علمناه ونعلمه. وكذلك: قام زيدٌ، إن قيل: لم رفعتم زيداً؟ قلنا: لأنه فاعل اشتغل فعله به فرفعه. فهذا وما أشبهه من نوع التعليم، وبه ضبط كلام العرب»[2] في هذا الكلام جملة أمور: أحدها أن علل النحو ليست نوعاً واحداً ولكنها على ثلاثة أضرب. ثانيها أنها لذلك ليست متهافتة كلها، بل أول هذه الأضرب العلل التعليمية التي يفهم من كلام الزجاجي أن عليها مدار النحو كله، وهي كذلك؛ لأنها باختصار القواعد النحوية القياسية التي يتوصل بها إلى ضبط كلام العرب؛ لذلك قال: «وهذا كثير جداً، وفي الإيماء إليه كفاية لمن نظر في هذا العلم. ثالثها أنه لابد لنا أن نلحظ أن العلل التعليمية أول نوع من أنواع التعليل وأهمه. بل غيرها ليس من النحو في الحقيقة. كما سنرى في شرحه للنوعين الآخرين. يقول: «فأما العلة القياسية فأن يقال لمن قال: نصبت زيداً بـ إن، في قوله: إن زيداً قائم - ولم وجب أن تنصب إنّ الاسم؟ فالجواب في ذلك أن يقول: لأنها وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول فحملت عليه فأعملت إعماله لما ضارعته، فالمنصوب

بها مشبه بالمفعول لفظاً والمرفوع به مشبه بالفاعل لفظاً، فهي تشبه من الأفعال ما قُدّم مفعوله على فاعله. نحو: ضرب أخاك محمدٌ، وما أشبه ذلك. وأما العلة الجدلية النظرية فكل ما يعتل به في باب إنّ بعد هذا. مثل أن يقال: فمن أي جهة شابهت هذه الحروف الأفعال؟ وبأي الأفعال شبهتموها؟ أبا الماضية، أم المستقبلة، أم الحادثة في الحال... (إلخ) وكل شيء اعتل به المسؤول جواباً عن هذه المسائل فهو داخل في الجدل والنظر»[3]. هذان النوعان نوع واحد؛ ذلك لأنهما داخلان كليهما في الجدل والنظر، وإنما قال علل قياسية في الأول منهما لأن علل الجدل والنظر تبدأ بإلحاق ظاهرة بأخرى لمناسبة مظنونة بينهما، أي قياس إحداهما على الأخرى. ومن هذا نعرف أن عندنا تعليلين وقياسين والفرق بينهما أن الأول إلحاق للمثال الواحد بالظاهرة العامة، والثاني إلحاق للظاهرة العامة بأخرى، وفرق آخر هو أن الأول يترتب عليه حكم نطقي - بما أنه مثال واحد - والثاني لا يترتب عليه ذلك؛ لأن الظاهرة موجودة قائمة قبل هذا التعليل والقياس. ولهذا كان النوع الثاني ليس من النحو بدليل أن الزجاجي نفسه يقول في الغاية من النحو" «... الفائدة فيه (أي النحو) الوصول إلى التكلم بكلام العرب على الحقيقة، صواباً، غير مبدل ولا مغير، وإدراك كتاب الله عز وجل.... ومعرفة أخبار النبي صلى الله عليه وسلم، وإقامة معانيها على الحقيقة..»[4]. والنوع الثاني من التعليل لا يفيدنا في شيء من ذلك. ولا

ننسى دلالة تسميته النوع الأول العلل التعليمية، كأن غيرها ليس له حظ في الناحية التعليمية.

ولعلنا بعد هذا نفهم ما نقله عن «الخليل بن أحمد» (ت 135) في التعليل، قال: «ذكر بعض شيوخنا أن الخليل بن أحمد - رحمه الله - سئل عن العلل التي يعتل بها في النحو: فقيل له: أعن العرب أخذتها أم اخترعتها من نفسك؟ فقال: إن العرب نطقت على سجيتها وطباعها، وعرفت مواقع كلامها، وقام في عقولها علله، وإن لم ينقل ذلك عنها، واعتللت أنا بما عندي أنه علة لما عللته منه، فإن أكن أصبت العلة فهو الذي التسمت، وإن تكن هناك علة فمثلي في ذلك مثل رجل حكيم دخل داراً محكمة البناء، عجيبة النظم والأقسام، وقد صحت عنده حكمة بانيها بالخبر الصادق، أو بالبراهين الواضحة، والحجج اللائحة، فكما وقف هذا الرجل في الدار على شيء منها قال: إنما فعل هذا هكذا لعلة كذا وكذا، والسبب كذا وكذا، سنحت له وخطرت بباله، محتملة لذلك فجائز أن يكون الحكيم الباني للدار فعل ذلك للعلة التي ذكرها هذا الذي دخل الدار، وجائز أن يكون فعله لغير تلك العلة، إلا أن ذلك مما ذكره هذا الرجل محتمل أن يكون علة لذلك. فإن سنح لغيري علة لما عللته من النحو هي أليق مما ذكرته بالمعلول فليأت بها»[5].

فنحن نستطيع أن نفهم بيسر أن «الخليل» يعني العلل التعليمية الأوائل، وإن وجدنا في تعليلاته نوعاً ليس من

التعليل التعليمي الذي به ضبط كلام العرب، وليس من التعليل الجدلي النظري، ولكنه بين هذا وذاك ويمكن قبوله، ولسنا بصدد الكلام عن تاريخ العلة وتطورها، إنما بصدد الكلام عن طبيعتها من حيث الأصول، لذلك نكتفي بمثال من ذلك النوع الذي أشرنا إليه. يقول «سيبويه» (ت 180): «هذا باب ما يقدّم فيه المستثنى. وذلك قولك: ما فيها إلا أباك أحدٌ، ومالي إلا أباك صديق. وزعم الخليل رحمه الله أنهم إنما حملهم على نصب هذا أن المستثنى إنما وجهه عندهم أن يكون بدلاً ولا يكون مبدلاً منه، لأن الاستثناء إنما حده أن تداركه بعدما تنفى فتبدله فلمّا لم يكن وجه الكلام هذا حملوه على وجه قد يجوز إذا أخرت المستثنى»[6]. وحاصل المسألة أننا نعرف أن الاستثناء إذا كان بـ إلا وكان متصلاً ولم يكن الكلام موجباً جاز في المستثنى النصب والاتباع، وفي المثال الذي ذكره «سيبويه» المسألة برمتها إلا أن المستثنى متقدم، فعلل «الخليل» النصب هنا بأن الاتباع إنما يكون على البدلية، أي أن يكون المستثنى بدلاً، فلما تقدم لم يكن ذلك؛ إذ كيف يتقدم البدل على المبدل منه، والمستثنى لا يكون مبدلاً منه، فإذا أردنا أن نعلل لهذه الظاهرة تعليلاً تعليمياً نقول: نصب المستثنى لأجل تقدمه. ومع ذلك فتعليل الخليل، ليس بالجدل النظري المفرق في الجدل والنظر. ونخلص من هذا إلى أن «الخليل» يقصد بكلامه عن التعليل ما سماه «الزجاجي» لعلل التعليمية، والنوع الذي وضحناه؛ ذلك أن التعليل

الفلسفي الجدلي لم يكن قد ظهر بعد، ويبين ما نرمي إليه قول «مازن المبارك» في تتبعه لتاريخ العلة النحوية: «ونستطيع أن نجمل الحديث عن العلة منذ نشأتها حتى القرن الثالث بقولنا: إنها وجدت على ألسنة النحاة منذ وجد النحو، وأنها كانت عند سيبويه والذين عاصروه وسبقوه مستمدة من روح اللغة معتمدة على كثرة الشواهد من حيث الدليل والبرهان. وعلى الفطرة والحس من حيث طبيعتها، ولم تكن ذات طبيعة فلسفية... إن الخليل وصحبه اعتقدوا بسلامة ذوق العرب وروعة حكمتهم في أحكام اللغة فهجموا بظنهم على مواطن العلة محاولين انتزاعها وتوضيحها... وكان أسلوبهم أقرب إلى الجزم والتقرير منه إلى الجدل والتأويل»[7].

بعد هذا نأتي إلى «ابن جني» (ت 392). وكلام «ابن جني» عن التعليل والأمثلة التي يأتي بها في أبواب عقدها في هذا - تدلنا على أنه لم يكن يرى التعليل في النحو إلاّ تعليلاً تعليمياً، ونوعاً آخر مرده إلى الحس وثقل الحال أو خفتها، اللهم إلا في موضع واحد ذكر فيه مثالاً للتعليل الجدلي، لكننا سنجد في موضع آخر أنه ينكر هذا ويرده. وهذا بيان ذلك:

يقول: «اعلم أن علل النحويين - وأعني بذلك حذاقهم المتقنين، لا ألفافهم المستضعفين - أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقهين، وذلك أنهم يحيلون على الحس، ويحتجون فيه بثقل الحال أو خفتها على لنفس، وليس كذلك

حديث علل الفقه، وذلك أنها إنما هي أعلام وأمارات لوقوع الأحكام، ووجوه الحكمة فيها خفية عنا، غير بادية الصفحة لنا، أما ترى أن ترتيب مناسك الحج، وفرائض الطهور، والصلاة والطلاق، وغير ذلك، إنما يرجع في وجوبه إلى ورود الأمر بعمله، ولا تعرف علة جعل الصلوات في اليوم والليلة خمساً دون غيرها من العدد، ولا يعلم أيضاً حالة الحكمة والمصلحة في عدد الركعات، ولا في اختلاف ما فيها من التسبيح والتلاوات، إلى غير ذلك مما يطول ذكره، ولا تحلى النفس بمعرفة السبب الذي كان له ومن أجله، وليس كذلك علل النحويين، وسأذكر طرفاً من ذلك لتصح الحال به»[8].

هو هنا يجعل علل الحذاق المتقنين من النحويين قريبة من علل المتكلمين، ولكنها ليست مثلها تماماً كما سيبين بعد ذلك، ويجعلها أبعد عن علل الفقه، بسبب أننا لا نعرف وجوه الحكمة في كثير من الأحكام. أما علل الكلام فهي العلل الطبيعية الضرورية التي لا تتخلف، أو العقلية البدهية التي لا خلاف فيها. وعلل النحو قريبة من هذا لأنها راجعة إلى الحس والخفة والثقل.

ثم يمثّل لما يقول: «قال أبو اسحاق (يعني الزجاج) في رفع الفاعل ونصب المفعول: إنما فعل ذلك للفرق بينهما. ثم سأل نفسه فقال: فإن قيل: فهلا عكست الحال فكانت فرقاً أيضاً؟ قيل: الذي فعلوه أحزم، وذلك أن الفعل لا يكون له أكثر من فاعل واحد، وقد يكون له مفعولات كثيرة، فرُفع

الفاعل لقلته، ونصب المفعول لكثرته، وذلك ليقل في كلامهم ما يستثقلون ويكثر في كلامهم ما يستخفون... ومن ذلك قولهم: إن ياء نحو ميزان وميعاد انقلبت عن واو ساكنة لثقل المواد الساكنة بعد الكسرة، وهذا أمر لا لبس في معرفته. ولا شك في قوة الكلفة في النطق به. وكذلك قلب الياء في موسر وموقن واواً لسكونها وانضمام ما قبلها، ولا توقف في ثقل الياء الساكنة بعد الضمة؛ لأن حالها في ذلك حال الواو الساكنة بعد الكسرة، وهذا كما تراه أمر يدعو الحس إليه ويحدد طلب في بحث العلل الكلامية البتة» بل هي أقرب إليها فقط، وهذا شبيه بكلام الزجاج، الذي رأيناه في أن علل النحو ليست موجبة، وسيتكرر مثل هذا عند «ابن جني».

وأحب أن أوضح قوله: «وقد قال سيبويه: وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهاً. وهذا شيء يدعو إلى البحث عن علل ما استكرهوا عليه، نعم ويأخذ بيدك إلى ما وراء ذلك فتستضيء به» فإن «سيبويه» قال هذا عن الكلام على الضرورة الشعرية: وأراد «ابن جني» هنا أن يستدل به على ما أراد من توفية الصنعة حقها بالترافع إلى الطبيعة والحس. وعنى أن كلام «سيبويه» وإن كان يدعو إلى البحث عن علل ما استكرهوا عليه في الشعر، يأخذ باليد إلي ما وراء ضرائر الشعر فيستضاء به في غيره من الكلام من حيث التعليل بالإحالة على الحس، والاحتجاج بثقل الحال أو خفتها على النفس.

ثم يقول بعد ذلك: «.. واعلم أنا مع ما شرعناه، وعنينا به فأوضحناه، من ترجيح علل النحو على علل الفقه وإلحاقها بعلل الكلام، لا ندعي أنها تبلغ قدر علل المتكلمين، ولا عليها براهين المهندسين. غير أنا نقول: إن علل النحويين على ضربين: أحدهما واجب لابد منه؛ لأن النفس لا تطيق في معناه غيره، والآخر ما يمكن تحمله غير أنه على تجشم واستكراه له. الأول - وهو ما لابد للطبع منه - قلب الألف واواً للضمة قبلها، وياء للكسرة قبلها. أما الواو فنحو قولك في سائر: سويئر، وفي ضارب، ضويرب. وأما الياء فنحو قولك في نحو تحقير قرطاش وتكسيره قريطيس وقراطيس، فهذا ونحوه مما لابد منه؛ من قبل أنه ليس في القوة ولا احتمال الطبيعة وقوع الألف المدة الساكنة بعد الكسرة ولا الضمة، فقلب الألف على هذا الحد علته الكسرة والضمة قبلها، فهذه علة برهانية ولا لبس فيها، ولا توقف للنفس عنها. وليس كذلك قلب واو عصفور ونحوه ياء إذا انكسر ما قبلها نحو: عصيفير وعصافير. ألا ترى أنه قد يمكنك تحمل المشقة في تصحيح هذه الواو بعد الكسرة. وذلك بأن تقول: عصفور وعاصفور، وكذلك نحو: موسر وموقن وميزان وميعاد، لو أكرهت نفسك على تصحيح أصلها لأطاعتك عليه، وأمكنتك منه، وذلك قولك: موزان وموعاد وفير ومُيقن..»[12].

توصلنا فيما قبل هذا إلى أنواع من علل النحو: وهي: التعليمي، والجدلي، والذي من هذا وذاك ولكنه مقبول كما

رأينا عند الخليل، والذي مرده إلى الخفة والثقل، أو إلي الحس علي الجملة عند «ابن جني»، «ابن جني» هنا يقسم هذا النوع الأخير إلى قسمين: وهو وإن عمّ وقال «علل النحويين على ضربين»، إلا أني أحسبه يعني هذا النوع، والقسمان هما: قسم «لا تطيق النفس في معناه غيره»، أي لا يمكن العدول عنه، وهو لذلك واجب لابد منه، ومثّل له بقلب الألف واواً بعد الضمة، وياء بعد الكسرة كما في نحو ضويرب وقريطيس. والآخر يمكن تحمله «على تجشم واستكراه له»، ومثّل له بقلب الواو ياء بعد الكسرة، والياء واواً بعد الضمة، كما في نحو موسر وموقن، فإنك تستطيع أن تقول على استكراه: مُيسر ومُيقن، وكما في نحو ميزان وميعاد، فإنك تستطيع أن تقول على استكراه أيضاً: موزان وموعاد.

ثم قال بعد ذلك: «باب في تخصيص العلل. اعلم أن محصول مذهب أصحابنا ومتصرف أقوالهم مبني على جواز تخصيص العلل. وذلك أنها وإن تقدمت علل الفقه فإنها أو أكثرها إنما تجري مجرى التخفيف والفرق، ولو تكلف متكلف نقضها لكان ذلك ممكناً - وإن كان على غير قياس ومستثقلاً - ألا تراك لو تكلفت تصحيح فاء ميزان وميعاد لقدرت على ذلك، فقلت: موزان وموعاد... وكذلك لو نصبت الفاعل ورفعت المفعول، أو ألغيت العوامل لكنت مقتدراً على النطق بذلك. وأن نفى القياس تلك الحال، وليست كذلك على المتكلمين..»[13].

قال محقق الكتاب «محمد علي النجار»: «هذا البحث مستعار في العربية من أصول الفقه، ومحل تخصيص العلة أن يتخلف الحكم مع وجود العلة»[14].

وكلام «ابن جني» هنا هو ما رأيناه عند الزجاجي» من أن «علل النحو ليست موجبة»[15]. وكنا وجدنا عند «ابن جني» قولاً من هذا، وذلك قوله: «لسنا ندعي أن علل العربية في سمت العلل الكلامية البتة»[16]. وسيأتينا الخلاف في جواز تخصيص العلل عند «ابن الأنباري» (ت 577)، ونلحظ هنا أن «ابن جني» أشار إلى العلل التعليمية الأول، وذلك قوله: «وكذلك لو نصبت الفاعل ورفعت المفعول، أو ألغيت العوامل لكنت مقتدراً على النطق بذلك، وإن نفى القياس تلك الحال». وبمناسبة ذكر العوامل، نقول إن العوامل علل أوائل في الحقيقة ولسنا نفصّل القول في هذه المسألة هنا، إنما نقول باختصار: لا فرق بين قولنا مثلاً في: إن زيداً قائم - نصبنا «زيداً» لوقوعه بعد إن» وبين قولنا: «إن» نصبت زيداً. وسنناقش هذا بتوسع في بحث مستقل إن شاء الله.

ثم نجد تقسيماً آخر للعلل عند «ابن جني»، يقول: «باب ذكر الفرق بين العلة الموجبة وبين العلة المجوّزة. اعلم أن أكثر العلل عندنا مبناها على الإيجاب بها، كنصب الفضلة أو ما شابه في اللفظ الفضلة، ورفع المبتدأ، والخبر، والفاعل، وجد المضاف إليه وغير ذلك، فعلل هذه الداعية إليها موجبة لها، غير مقتصر بها على تجويزها، وعلى هذا مقاد كلام العرب.

وضرب آخر يسمى علة، وإنما هي في الحقيقة سبب يجوز ولا يوجب. من ذلك الأسباب الستة الداعية إلى الإمالة، هي علة الجواز لا علة الوجوب. ألا ترى أنه ليس في الدنيا أمر يوجب الإمالة ولابد منها، وأن كل محال لعلة من تلك الأسباب الستة لك أن تترك إمالته مع وجودها فيه، فهذه إذن علة الجواز لا علة الوجوب. ومن ذلك أن يقال لك: ما علة قلب واو: أقّتتْ همزة؟ فتقول: علة ذلك أن الواو انضمت ضماً لازماً، وأنت مع هذا تجيز ظهورها واواً غير مبدلة، فتقول: وُقّتت؛ فهذه علة الجواز إذن لا علة الوجوب»[17].

هو هنا يقسم العلل الأوائل إلى قسمين، وإن شئت فقل يقسم علل النحو باعتبار العرف للقوى، ذلك أن من أحكام النحو ما هو واجب وما هو جائز، وهذا التقسيم بهذا الاعتبار، ثم يعقد «ابن جني» باباً يقول فيه: «باب في العلة وعلة العلة. ذكر أبو بكر (يعني ابن السراج) في أول أصوله هذا، ومثّل منه برفع الفاعل، قال: فإذا سئلنا عن علة رفعه قلنا: ارتفع بفعله، فإذا قيل ولم صار الفاعل مرفوعاً؟ فهذا سؤال عن علة العلة. وهذا موضع ينبغي أن تعلم منه أن الذي سماه علة العلة إنما هو تجوّز في اللفظ، فأما في الحقيقة فإنه شرح وتفسير وتتميم للعلة، ألا ترى أنه إذا قيل له: فلم ارتفع الفاعل؟ قال: لاسناد الفعل إليه. ولو شاء لابتدأ هذا فقال في جواب رفع زيد من قولنا: قام زيد: إنما ارتفع لاسناد الفعل إليه، فكان مغنياً عن قوله: إنما ارتفع بفعله، حتى تسأله

فيما بعد عن العلة التي ارتفع لها الفاعل، وهو الذي أراده المجيب بقوله: ارتفع بفعله، أي بإسناد الفعل إليه. نعم لو شاء لما طلبه، فقال له: ولم صار المسند إليه الفعل مرفوعاً؟ فكان جوابه أن يقول: إن صاحب الحديث أقوى الأسماء، والضمة أقوى الحركات، فجعل الأقوى للأقوى. و،كان يجب على ما رتبه أبو بكر أن تكون هناك علة، وعلة العلة، وعلة علة العلة، وأيضاً فقد كان له أن يتجاوز هذا الموضع إلى ما وراءه فيقول: وهلا عكسوا الأمر فأعطوا الاسم الأقوى الحركة الضعيفة؛ لئلا يحملوا بين ثقيلين. فإن تكلف متكلف جواباً عن هذا تصاعدت عدة العلل، وأدى ذلك إلى هجنة القول وضعفة القائل به.. »[18].

هنا نجد «ابن جني» يعد السؤال عن العلل الثواني والثوالث مماطلة، والجواب عنها تكلفاً. فهو يرى ما سماه «ابن السراج» علة العلة شرحاً وتفسيراً وتتميماً للعلة الأولى، ومثّل له بأن يقال لمن سأل إذْ قيل له: ارتفع الفاعل بفعله - فلم ارتفع الفاعل؟ - أن يقال له: لإسناد الفعل إليه، ذلك أن «ارتفع لإسناد الفعل إليه» هي «ارتفع بفعله». أما ما بعد ذلك من المماطلة والتكلف فيؤدي إلى تصاعد عدة العلل، و«هجنة القول، وضعفه القائل به» على حد قوله. يتبقي عندنا بعد هذا باب عند «ابن جني» ننظر فيه ثم نخلص إلى «ابن الأنباري». هذا الباب عنوانه: «باب» في أن العرب قد ارادت من العلل والأغراض ما نسبناه إليها، وحملناه عليها» يقول:

«اعلم هذا موضع في تثبيته وتمكينه منفعة ظاهرة، وللنفس به مسكة وعصمة؛ لأن فيه تصحيح ما ندعيه عن العرب؛ من أنها أرادت كذا لكذا، وفعلت كذا لكذا. وهو أحزم لها، وأجمل وأدل على الحكمة المنسوبة إليها. من أن تكون تكلفت ما تكلفت، من استمرارها على وتيرة واحدة، وتقرّيها منهجاً واحداً تراعيه وتلاحظه، وتتحمل لذلك مشاقه وكلفه، وتعتذر من تقصير إن جرى وقتاً منها في شيء منه. وليس يجوز أن يكون ذلك كله في كل لغة لهم، وعند كل قوم منهم حتى لا يختلف، ولا ينتقص، ولا يتهاجر، على كثرتهم وسعة بلادهم، وطول عهد زمان هذه اللغة لهم، وتصرفها على ألسنتهم، اتفاقاً وقع: حتى لم يختلف فيه اثنان، ولا تنازعه فريقان إلا وهم له مريدون، وبسياقه على أوضاعهم فيه معنيون، ألا ترى إلى اطراد رفع الفاعل ونصب المفعول، والجر بحروف الجر والنصب بحروفه، والجزم بحروفه، وغير ذلك من حديث التثنية والجمع والاضافة والنسب والتحقير، وما يطول شرحه، فهل يحسن بذي لب أن يعتقد أن هذا كله اتفاق وقع، وتوارد اتجه!»[19].

ما يقصد إليه «ابن جني» هنا هو أن تعليل النحويين - وقد علمنا أن التعليل التعليمي الأول هو المعول عليه - أرادته العرب من حيث إنهم «طبعوا عليه، وأجيئوا إليه»[20]، كما يقول، من غير اعتقاد منهم له اعتقاد صناعة ودراسة، بل هو

أمر الطبيعة والسليقة. فالنحويون إذا وصلوا إلى قانون من قوانين هذه اللغة، أو بتعبير آخر إلى علة من عللها - فإنما يصلون إلى شيء أرادته العرب وراعته ولاحظته من الحيثية المذكورة، ودليل ذلك هذا الاطراد الذي نجده، والاستمرار على وتيرة واحدة، ومنهج واحد، وهو واضح، وابن جني» يذكر شواهد لما يقول، منها قوله:

«حدثني المتنبي شاعرنا - وما عرفت إلا صادقاً - قال: كنت عند منصرفي من مصر في جماعة من العرب، وأحدهم يتحدث فذكر في كلامه فلاة واسعة، فقال: يحير فيها الطرف. قال: وآخر منهم يلقّنه سراً من الجماعة بينه وبينه فيقول له: يحار، يحار، أفلا ترى إلى هداية بعضهم البعض وتنبيهه إياه على الصواب. وقال عمار الكلبي - وقد عيب عليه بيت من شعره، فامتعض لذلك.

ماذا لقينا من المستعربين ومن ... قياس نحوهم هذا الذي ابتدعوا
إن قلت قافية بكراً يكو بها ... بيت خلاف الذي قاسوه أو ذرعوا
قالوا: لحنت، وهذا ليس منتصباً ... وذاك خفض، وهذا ليس يرتفع
وحرضوا بين عبدالله من عُمُقٍ ... وبين زيد، فطال الضرب والوجع
كم بين قوم قد احتالوا لمنطقهم ... وبين قوم على إعرابهم طبعوا
ما كل قولي شروحاً لكم، فخذوا ... ما تعرفون، وما لم تعرفوا فدعوا
لأن أرضي أرض لا تشب بها ... نار المجوس، ولا تبنى بها البيعُ[21]

ففي المثال الأول أدرك الأعرابي خطأ صاحبه فنبهه عليه، وهذا الإدراك كان بالسليقة والاحساس، لا بالنحو والقياس. وفي المثال الثاني يقول الذي عيب عليه بيت من شعره: إنه مطبوع على اعرابه، يعرف خطأه من صوابه؛ فإنْ عيب عليه شيء فإنما ذلك بسبب أنه لم يُعرف وجهه، ولم يُتبين سبيله. ومن هذا الوادي قوله: «وقال.. (يعني سيبويه): وسمعنا بعضهم يدعو على غنم رجل، فقال: اللهم ضَبُعاً وذئباً، فقلنا له: ما أردت؟ فقال: أردت: اللهم اجمع فيها ضبُعاً وذئباً، كلهم يفسّر ما ينوى. فهذا تصريح منهم بما ندعيه عليهم[22]، وننسبه إليهم فقد قدّر هذا عامل النصب المضمر، وذلك ما يقوله النحويون.

ومن شواهد المسألة مما أتى به «ابن جني»: «وسألت الشجريّ يوماً، فقلت: يا أبا عبدالله، كيف تقول ضربت أخاك؟ قال:" كذلك> فقلت: أفتقول ضربت أخوك؟ فقال: لا أقول أخوك أبداً... قلت: فكيف تقول ضربني أخوك؟ فقال: كذلك. فقلت: ألست زعمت أنك لاتقول أخوك أبداً؟ فقال: أيْش ذا؟! اختلفت جهتا الكلام. فهل هذا في معناه إلا كقولنا نحن: صار المفعول فاعلاً، وإن لم يكن بهذا اللفظ البتة؛ فإنه هو لا محالة... ومن ذلك لما يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أن قوماً من العرب أتوه، فقال لهم: من أنتم؟ فقالوا: نحن بنوعيّان، فقال: بل أنتم بنو رَشْدان. فهل هذا إلا كقول أهل الصناعة: إن الألف والنون زائدتان. وإن كان عليه السلام،

لم يتفوه بذلك غير أن اشتقاقه إياه من الغي بمنزلة قولنا نحن: إن الألف والنون زائدتان. وهذا واضح»[23]. «فابن الشجري» يعرف أن للكلام جهاتٍ، وأن لكل جهة منها ما يصلح لها من الاعراب، وتسمية النبي - صلى الله عليه وسلم - لهؤلاء القوم بني رشدان تدل على أنه اعتبر الألف والنون في غيّان زائدتين، لأنه أتى بمقابل الغي وهو الرُّشد.

قال «ابن جني»: «.. (و) منه ما حكى الأصمعي عن أبي عمرو، قال: سمعت رجلاً من اليمن يقول: فلان لغوب، جاءته كتابي فاحتقرها. فقلت له: أتقول جاءته كتابي؟! قال: نعم أليس بصحيفة. أفتراك تريد من إبي عمرو وطبقته وقد نظروا، وتدبروا، وقاسوا، وتصرفوا أن يسمعوا أعرابياً حافياً غُفْلاً، يعلل هذا الموضع بهذه العلة، ويحتج لتأنيث المذكر بما نذكره، فلا يهتاجوا هم لمثله، ولا يسلكوا فيه طريقته، فيقولوا: فعلوا كذا لكذا، وصنعوا كذا لكذا، وقد شرع لهم العربي ذلك، ووقفهم على سمْته وأمِّه»[24].

وهنا أيضاً علل هذا الرجل تأنيثه للمذكر بما ذكر. بعد هذا نريد أن نقف وقفة، لنقول إنه قد بلغتنا أسماء كتب تدور حول العلة والتعليل في النحو، نستبعد بعد الذي عرفنا من أمر أنواع التعليل التي تكون كلها قائمة على الجدل والخيال مما لا طائل تحته ولا غنىً فيه، ذلك أن التعليل التعليمي يعني القياس النحوي الذي هو أساس النحو: وقد رأينا «ابن جني» يطلق التعليل وهو يعني القواعد النحوية المعروفة. وقد رأينا

أن التعليل النظري المتكلف لا يفيدنا في شيء. أقول إن هذه الكتب التي تحمل عنوان التعليل أو العلة قريب جداً أن تكون كتباً في النحو وأقيسة مستنبطة من كلام العرب، أو أغلبها على أقل تقدير، فمما تحدثنا به كتب التراجم والطبقات:

1 - كتاب العلل في النحو لمحمد بن المستنير المشهور بقطرب والمتوفى سنة 206.

2 - وكتاب علل النحو لأبي بكر بن محمد المازني المتوفى سنة 230 أو 248[25].

3 - وكتاب علل النحو، وكتاب نقض علل النحو وهما للحسن بن عبدالله الأصبهاني، وكان معاصراً لأبي اسحاق الزجاج المتوفى سنة 311.

4 - وكتاب العلل في النحو لهارون بن الحائك، وهو أيضاً من معاصري الزجاج.

5 - وكتاب المختار في علل النحو لمحمد بن أحمد بن كيسان المتوفى سنة 320، وهو على ما ذكروا كتاب ضخم مؤلف من ثلاثة مجلدات أو أكثر.

6 - وكتاب الإيضاح في علل النحو لأبي القاسم الزجاجي المتوفى سنة 340.

7 - وكتاب النحو المجموع على العلل لمحمد بن علي العسكري أستاذ السيرافي والفارسي والمتوفى سنة 345.

8 - وكتاب علل النحو لأبي الحسن محمد بن عبدالله المعروف بابن الوراق والمتوفى سنة 381.

9 - وكتاب شرح علل النحو لأبي العباس أحمد بن محمد المهلبي من رجال القرن الرابع.

10 - وكتاب تقسيمات العوامل وعللها لأبي القاسم سعيد بن سعيد الفارقي المتوفى سنة 391[26].

ولا يمكن أن تكون كل هذه الكتب في كل فصولها وأبوابها في الجدل والنظر، والمماطلة والتكلف مما لا فائدة فيه، ولا تعويل عليه، ولكن القريب أن تكون في قواعد النحو وأقيسته، ويجوز أن يكون فيها شيء مما ذكرنا.

وننتظر بعد ذلك في رسالتي «**ابن الأنباري**»: «الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو». والحق أن هاتين الرسالتين. فيهما كثير من علل الجدل والنظر، لكن فكرة التعليل التعليمي أو القياسي الأول واعتماد النحو عليها واضحة جلية فيهما خاصة في رسالة اللمع.

يقول: «وأما القياس فهو عمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه، كرفع الفاعل ونصب المفعول، في كل مكان، وإن لم يكن كل ذلك منقولاً عنهم، وإنما لما كان غير المنقول عنهم من ذلك في معنى المنقول كان محمولاً عليه، وكذلك كل مقيس في صناعة الإعراب»[27].

فهذه هي العلة التعليمية التي رأيناها من قبل عند «الزجاجي» و«ابن جني» أن يكون هناك مثال غير منقول يحمل على أصل وضع اعتماداً على أمثلة منقولة؛ لأنه في

معناها، وهذا الحمل في حكم معين، لذلك قال: ولابد لكل قياس من أربعة أشياء: أصل، وفرع، وعلة، وحكم»[28] فهذا هو القياس أو العلة الأولى، وهذه الأركان تكون أيضاً في العلة الثانية، وقد عرفنا من قبل الفرق بين العلتين. و«ابن الأنباري» الذي مثّل فيما سبق فقال: «كرفع الفاعل، ونصب المفعول» يمثل هنا فيقول: «وذلك مثل أن تركب قياساً في الدلالة على رفع ما لم يسم فاعله فتقول: اسم أسند الفعل إليه مقدماً عليه فوجب أن يكون مرفوعاً قياساً على الفاعل. فالأصل هو الفاعل، والفرع هو ما لم يسم فاعله، والعلة الجامعة هي الاسناد، والحكم هو الرفع. والأصل في الرفع أن يكون للأصل الذي هو الفاعل، وإنما أجرى على الفرع الذي هو ما لم يسم فاعله بالعلة الجامعة التي هي الاسناد، وعلى هذا النحو تركيب قياس كل قياس من أقيسة النحو»[29] وهذا كما هو بيّن علة ثانية؛ لأنها عمل ظاهرة على أخرى، ولا يترتب على هذه العلة حكم نطقي كما قلنا، فرفع ما لم يسم فاعله موجود قبل تركيب هذا القياس؛ لذلك كان هذا قياساً منسوباً إلى العرب. ولا حاجة بنا إلى نقل علل جدلية أخرى فهي كثيرة عند «ابن الأنباري». لكننا نأتي إلى كلام ينبغي أن يفهم في ضوء ما قررنا من قبل من أمر نوعَيْ العلة والقياس، وهو واضح بيّن، وإن فُهم أحياناً على غير وجهه. يقول «ابن الأنباري»: «اعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق؛ لأن النحو كله قياس؛ ولهذا قيل في حده: النحو علم

بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو»[30] وهذا كلام صحيح لا شيء فيه، ولا غبار عليه. فالمقصود من هذا القياس القياس التعليمي الذي به يعرف كلام العرب ويضبط، لأنه قواعد ومعايير مبنية على الاستقراء فهذا المنهج لا اعتراض عليه البتة. اللهم إلا عند من لا يقول بالمعيار أصلاً ولكنْ ندرس اللغة عن لذاتها. ولا حرج عنده في تطورها وتحورها، لأنها ظاهرة اجتماعية كغيرها من الظواهر ينظر إليها من بعيد بحياد ولا يوقن في طريق تغيرها[31]. وهم متأثون في هذا بالمنهج «الوصفي» عند الأوروبيين في دراسة اللغة. ولا يفوتنا أن الدراسات الأوروبية بدأت تأخذ سبيلاً آخر في دراسة اللغة، وهو ما يعرف بالنحو «التوليدي التحويلي»[32]. وهو مختلف تماماً عن المنهج الأول. والذي يعنينا أن رفض المعيار بعد الاستقراء، أو القول، إن الصواب ما يقول الناس، أياً كان - نظرٌ إلى اللغة غريب عن دراستنا اللغوية، ذلك أنه قام على دافع غير الدافع إلى دراسة اللغة عندنا فالنحو العربي نشأ أول ما نشأ، وتطورت دراساته تطورها، وأنتج علماؤه من المصنفات هذا الانتاج الغزير - كل ذلك كان «لفهم القرآن»[33] ومن هنا كان المعيار، وكان التحديد للزمان والمكان في الاستقراء، وكان ذلك منهجاً سليماً بالنظر إلى الدافع والغاية.

قلت: إن «ابن الأنباري» يعنى القياس التعليمي، وهذا واضح في مقاله الآتي، قال: «فإن قيل: نحن لا ننكر النحو

لأنه ثبت استعمالاً ونقلاً. لا قياساً وعقلاً. قلنا: هذا باطل» لأنا أجمعنا علي أنه إذا قال العربي: كتب زيدٌ؛ فإنه يجوز أن يسند إلى كل اسم مسمى تصح منه الكتابة سواء كان عربياً أو عجمياً، نحو: زيد وعمرو وبشير وأردشير، إلى ما لا يدخل تحت الحصر، وإثبات ما لا يدخل تحت الحصر بطريق النقل محال، وكذلك القول في سائر عوامل النحو الداخلة على الأسماء والأفعال الرافعة والناصبة والجازمة: فإنه يجوز إدخال كل عامل منها على ما لا يدخل تحت الحصر، فإنه يتعذر في النقل دخول كل عامل من العوامل على كل ما يجوز أن يكون معمولاً له؛ ألا ترى أنه يتعذر أن ينقل بعد عامل الرفع كل ما يجوز أن يكون مرفوعاً به، وبعد عامل النصب كل ما يجوز أن يكون منصوباً به، وبعد عامل الجر كل ما يجوز أن يكون مجروراً به، وبعد عامل الجزم كل ما يجوز أن يكون مجزوماً به، وإذا كان ذلك متعذّراً من جهة النقل فدعوى أنه لا يتعذر محال وما يفضي إلى المحال محال. وإذا بطل أن يكون النحو رواية ونقلاً، وجب أن يكون قياساً وعقلاً[34].

وحاصل هذا أن التراكيب غير محصورة، فلا يمكن أن يُعتمد فيها على النقل وحده، لذلك كان لابد من وضع قواعد كلية يدخل تحتها كل ممكن من هذه التراكيب. وهذه القواعد أو الأقيسة المستنبطة من المروي المنقول، يُتوصل بها إلى المقيس المعقول. وبهذا يظهر الفرق بين اللغة والنحو وهذا ما وضحه «ابن الأنباري» فقال: «ألا ترى «أن اللغة لما وضعت وضعاً

نقلياً لا عقلياً لم يجز إجراء القياس فيها، واقتصر فيها على ما ورد به النقل؟ ألا ترى أن القارورة إنما سميت قارورة لاستقراء الشيء فيها. ولا يسمى كل ما يستقر فيها قارورة، وكذا سميت الدار داراً لاستدارتها، ولا يسمى كل شيء مستدير داراً، فلو قلنا إن النحو ثبت نقلاً لا قياساً وعقلاً لأدى ذلك إلى رفع الفرق بين اللغة والنحو، وإلى التسوية بين المقيس والمنقول، وذلك مخالف للمعقول»[35]. فاللغة لا قياس فيها، والنحو لابد من القياس فيه.

ثم نجد عند «ابن الأنباري» كلاماً غريباً مخالفاً لما مر بنا عند غيره، يقول في فصل عنوانه «في كون الطرد شرطاً في العلة»، يقول: «اعلم أن العلماء اختلفوا في ذلك؛ فذهب الأكثرون إلى أنه شرط في العلة، وذلك أنه يوجد الحكم عند وجودها في كل موضع، كرفع كل ما أسند إليه الفعل في كل موضع لوجود علة الاسناد، ونصب كل مفعول وقع فضلة لوجود علة وقوع الفعل عليه.... وإنما وجب أن يكون الطرد شرطاً في العلة ههنا لأن العلة النحوية العلة العقلية، ولا خلاف أن العلة العقلية لا تكون إلا مطردة ولا يجوز أن يدخلها التخصيص، وكذلك العلة النحوية. وذهب قوم إلى أنه ليس بشرط فيجوز أن يدخلها التخصيص، وذلك مثل أن يقول: إنما بنيت فطام وجذام وسكاب لاجتماع ثلاث علل تمنع الصرف، وهي التعريف والتأنيث والعدل عن فاطمة وحاذمة وساكبة، فهذه العلل غير مطردة، وذلك لأنه قد توجد ثلاث علل وأكثر

ولا يجب البناء، ألا ترى أن أذربيجان فيه أكثر من ثلاث علل ومع هذا فليس بمبنى»[36].

عرفنا أن علل النحو «ليس موجبة»، وأنها «ليست في سمت العلل الكلامية البتة»، فقول «ابن الأنباري»: إن العلة النحوية كالعلة العقلية» قول يناقض هذا في الظاهر. ويمكن حمله على أنها كالعلة العقلية من حيث الوجوب، فإن الفاعل مرفوع ولا يجوز نصبه أبداً ولا جره، وهذا مرده إلى العرف اللغوي، وعلى هذا الوجه يصح هذا القول، وهذا إنما يكون في العلل الأوائل التي اعتمادها على الاستقراء، أما علل الجدل والنظر فلا، ولهذا لم تطرد العلة في المثال الذي جاء به الذين لا يرون الطرد شرطاً في العلة؛ إذ هي علة ثانية متخيلة ليست حقيقية.

نكتفي بهذا مع «ابن الأنباري»: وننتقل إلى «**ابن مضاء القرطبي**» **(ت 592)** فنجده يقول في مقدمة كتابه «الرد على النحاة».... وإني رأيت النحويين - رحمة الله عليهم - قد وضعوا صناعة النحو لحفظ كلام العرب من اللحن، وصيانته على التغيير، فبلغوا من ذلك إلى الغاية التي أمُّوا، وانتهوا إلى المطلوب الذي ابتغوا. إلا أنهم التزموا ما لا يلزمهم، وتجاوزوا فيها القدر الكافي فيما أرادوه منها، فتوعّرت مسالكها، ووهنت مبانيها، وانحطت عن رتبة الاقناع حججها، حتى قال شاعر فيها:

ترنو بطرف ساحر فاترٍ أضعف من حجة نحويّ

على أنها إذا أخذت المأخذ المبرأ من الفضول، المجرد من المحاكاة والتخييل، كانت من أوضح العلوم برهاناً، وأرجح المعارف عند الامتحان ميزاناً، ولم تشتمل إلا على يقين، أو ما يقاربه من المظنون»[37].

يقرر «ابن مضاء» أن النحويين بلغوا إلى الغاية التي أموا، وانتهوا إلى المطلوب الذي ابتغوا، من حفظ كلام العرب وصيانته عن التغيير، لكنه يأخذ عليهم التزامهم ما لا يلزمهم من أمور أضعفت حجج النحو، ووهّنت عللهم. لكنه مع هذا أي النحو واضح البراهين، راجح الموازين إذا حذفت منه الفضول التي ليست منه فيما يرى، وهو يعني ما تحدث عنه في كتابه من العوامل، والعلل الثواني والثوالث، والتمارين الصرفية. وخلاصة رأيه أنه كما قال: يريد أن يحذف «من النحو ما يستغني النحوي عنه» وينبه «على ما أعجموا على الخطأ فيه»[38]. وما يعنينا هنا، العوامل، والعلل الثواني والثوالث، والعوامل وإن كانت من العلل إلا أننا لن نتكلم عنها هنا وسندرس أمرها في فصل آخر إن شاء الله.

يقول: ومما يجب أن يسقط من النحو: العلل الثواني والثوالث، وذلك مثل سؤال السائل عن زيد من قولنا: قام زيد - لم رفع؟ فيقال: لأنه فاعل، وكل فاعل مرفوع. فيقول: ولم رفع الفاعل؟ فالصواب أن يقال له: كذا نطقت العرب، ثبت

ذلك بالاستقراء من الكلام،.. ولو أجبنا السائل عن سؤاله بأن نقول له: للفرق بين الفاعل والمفعول، فلم يقنعه، وقال: فلم لم تعكس القضية بنصب الفاعل ورفع المفعول؟ قلنا له: لأن الفاعل قليل؛ لأنه لا يكون للفعل إلا فاعل واحد، والمفعولات كثيرة، فأعطى الأثقل - الذي هو الرفع - للفاعل، وأعطى الأخف - الذي هو النصب - للمفعول، لأن الفاعل واحد والمفعولات كثيرة، ليقل في كلامهم ما يستثقلون، ويكثر في كلامهم ما يستخفون. فلا يزيدنا ذلك علماً بأن الفاعل مرفوع، ولو جهلنا ذلك لم يضرنا جهله إذ قد صح عندنا رفع الفاعل الذي هو مطلوبنا باستقراء المتواتر الذي يوقع العلم»[39].

تقسيم العلل إلى أوائل وثوان وثوالث، هو ما رأينا عند «الزجاجي» من تقسيمها إلى تعليمية وقياسية وجدلية. وما رأيناه فيما نقله «ابن جني» عن «ابن السرّاج» من آخر العلة، وعلة العلة، وعلة علة العلة، وهذا المثال - وهو رفع الفاعل - هو ما حكاه «ابن جني» عن «الزجاج». ورأى «ابن مضاء» أن تبقى العلل الأوائل التي ثبتت بالاستقراء، وأن يُحذف ما بعدها من العلل التي لو جهلناها لم يضررنا جهلها: ذلك أن الفرق بين النوعين كما وضحناه من قبل، وكما يقول «ابن مضاء» هنا: «أن العلل الأوائل بمعرفتها تحصل لنا المعرفة بالنطق بكلام العرب المدرك منه بالنظر، والعلل الثواني هي المستغنى عنها في ذلك» ثم يقول: «ولا تفيدنا إلا أن العرب

أمة حكيمة، وذلك في بعض ا لمواضع»[40]. والحق أنها لا تفيد أن العرب أمة حكيمة، ذلك أنها علل متخيلة غير متيقنة، لا تستند إلا إلى التأمل والنظر المجرد.

والعلل الثواني والثوالث عند «ابن مضاء» أنواع، يقول: «وهذه العلل الثواني على ثلاثة أقسام: قسم مقطوع به، وقسم فيه اقناع، وقسم مقطوع بفساده، وهذه الأقسام موجودة في كتب النحويين... فمثال المقطوع به قول القائل: كل ساكنين التقيا في الوصل، وليس أحدهما حرف لين، فإن أحدهما يحرك، وسواء كانا من كلمتين أو كلمة واحدة، مثل قولنا: أكرم القوم وقال تعالى «قم الليل»، وقال تعالى «واذكر اسم ربك». ويقال مدَّ ومدِّ، ومدُّ وآخر الأمر موقوف. فاجتمعت الدال إلى الدال الأولى ساكنة، فحركت الثانية لالتقائهما... فيقال: لم حركت الميم من «أكرمْ» وهو أمر؟ فيقال له: لأنه لقي ساكناً آخر وهو لام التعريف وكل ساكنين التقيا بهذه الحال فإن أحدهما يحرك. فإن قيل: ولِمَ لم يتركا ساكنين؟ فالجواب لأن النطق بهما ساكنين لا يمكن الناطق. فهذه قاطعة، وهي ثانية»[41].

وهذا النوع المقطوع به من العلل الثواني عند «ابن مضاء» هو التعليل بالإحالة على الحسن عند «ابن جني»، أي السبب الصوتي للظاهرة اللغوية، وهو نوع ذو شأن، وكنا رأينا «ابن جني» يعوّل عليه كثيراً، وهو، كثير في كتب النحو، كأن يقال الأصل في هذا كذا وكذا، بأن تكون لبعض الأصوات

طبيعة خاصة، تخرج باللفظة عن مثيلاتها في الوزن بسبب هذه الأصوات، كالمثال الذي يذكره «ابن جني» ويذكره «ابن مضاء» هنا، يقول: «وكذلك ميعاد وميزان، وما أشبههما؛ يقال: إن الأصل فيهما: مِوْعاد، ومِوْزان. والدليل على ذلك أنهما من «وعد» و«وزن»، ففاء الفعل واو، ويقال في جمعهما: مواعيد، وموازين، وفي تصغيرهما: مويعيد، وميزين. فأبدل من الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها، وكل واو سكنت وانكسر ما قبلها فإنها تبدل منها ياء». وإن قيل: لم أبدل منها ياء ولم تترك على حالها؟ قيل: لأن ذلك أخف على اللسان». فهذا الكلام مرّ بنا من قبل. لكننا لا نوافق «ابن مضاء» على قوله: فهذه واضحة أيضاً، لكنها يستغنى عنها»[42]. ذلك أن هذه العلل تكشف لنا عن القوانين الصوتية للغة وطبيعتها، مادامت كما يقول «ابن مضاء» قاطعة واضحة، فلا يستغنى عنها إذن.

ثم يأتي الكلام عن النوع الثاني غير البيّن، يقول: «ومثال غير البيّن قولهم: إن الفعل الذي في أوله إحدى الزوائد الأربع: إنه أعرب لشبهه بالاسم. ويكفي في ذلك أن يقال: كل فعل في أوله إحدى الزوائد الأربع ولم يتصل به ضمير جماعة النساء ولا النون الخفيفة ولا الشديدة فإنه معرب. فإن قيل: يضرب، لم أعرب؟ قيل لأنه فعل أوله إحدى الزوائد الأربع ولم يتصل به ضمير جمع المؤنث ولا نون خفيفة ولا شديدة، وكل ما هو بهذه الصفة فهو معرب. فإن قيل: لم

أعربت العرب ما هو بهذه الصفة؟ قيل: لأنه أشبه بالاسم في أنه يصلح إذا أطلق للحال والاستقبال. فهو عام، كما أن «رجلاً»، وغيره من المنكّرات عام، ثم إذا أراد المتكلم إيقاعه على معين أدخل عليه الألف واللام فأزال عمومه. وكذلك الذي في أوائله الزوائد من الأفعال إذا أراد المتكلم تخصيصه أدخل السين أو سوف، فهذا عام يخصص بحرف من أوله، فأعرب الفعل لهذا الشبه، وأشبهه أيضاً في دخول لام التأكيد عليه، يقال: إن زيداً ليقوم، ويقولون: اعرب الاسم لأنه علي صيغة واحدة، وأحواله مختلفة، يكون فاعلاً ومفعولاً ومضافاً إليه، فاحتيج إلى اعرابه لبيان هذه الأحوال، والفعل إذا اختلفت معانيه اختلفت صيغه، فأغنى ذلك عن اعرابه، فلولا الشبه الذي بينه وبين الاسم ما أعرب»[43].

فهذه علة جدلية بلا شك، ويبيّن ابن مضاء تهافتها فيقول: قيل: العلة الموجبة لاعراب الاسم (أي عندهم) هي موجودة في الفعل، وذلك أننا لو قلنا: ضرب زيدٌ عمرو، وزيداً عمراً لم يتميز لنا الفاعل من المفعول. كذلك إذا قلنا: لا يضرب زيد عمراً، لولا الرفع والجزم ما عرف النفي من النهي. وكذلك إذا قلنا: لا تأكل السمك وتشرب اللبن، لولا النصب والجزم والرفع لما عرف النهي عنهما مفترقين ومجتمعين، من النهي عن الجمع، ومن النهي والفاعل من شأنه أن يشرب اللبن. وكما أن للأسماء أحوالاً مختلفة فكذلك للأفعال أحوال مختلفة؛ تكون منفية وموجبة، ومنهياً عنها، ومأموراً بها،

وشروطاً ومشروطة، ومخبراً بها، ومستفهماً عنها، فحاجتها إلي الاعراب كحاجة الأسماء»[44].

ويقصد «ابن مضاء» أن ما جعلوه خاصاً لإعرابها، وسبباً إذا وجد في غيرها أعرب - ليس خاصاً بها، لأن الأفعال أيضاً لها معانٍ مختلفة وأحوال مختلفة كالأسماء، ومع ذلك فاكملها أعرب.

وهناك عبارة عنده ابن مضاء فهمها بعض الباحثين فهماً ليس بصحيح، وها هي، يقول: «وأيضاً فإن الشيء لا يقاس على الشيء إلا إذا كان حكمه مجهولاً، والشيء المقيس عليه معلوم الحكم، وكانت العلة الموجبة للحكم الأصل موجودة في الفرع»[45].

فقد وضح «شوقي ضيف» عند تحقيقه للكتاب فوق هذه العبارة عنوان: «إنكار القياس»[46]. وهذا الكلام في الحقيقة ليس إنكاراً للقياس. وبيان ذلك، أننا عرفنا من قبل أن عندنا في النحو قياسان، قياس يحمل فيه المثال الواحد المجهول الحكم على القاعدة العامة. كقولنا: قام زيدٌ فرفع «زيد» ما عرف إلا بعد عمله على نظيره المنقول كقام عمرو مثلاً، أو إلحاقه بالقاعدة المستنبطة من المنقول وهي الفاعل مرفوع، وقياس تحمل فيه ظاهرة عامة على أخرى كإعراب المضارع تشبيهاً بالاسم هنا. و«ابن مضاء» يقصد أنه إذا كان الحكم مجهولاً في المقيس كما في القياس الأول جاز القياس، أما إذا كان الحكم في المقيس معلوماً فلا داعي إلى القياس. اللهم إلا أن يكون «شوقي ضيف» قد عنى النوع الثاني، أما الأول فلا.

ثم نأتي مع «ابن مضاء» إلى القسم الثالث من العلل الثواني عنده، يقول: «ومثال ما هو بين الفساد قول محمد بن يزيد (يعني المبرد): إن نون ضمير جماعة المؤنث حرك لأن ما قبله ساكن، نحو: ضربْنَ ويضربْنَ وقال فيما قبلهما: إنما أسكنت لئلا يجتمع أربع متحركات؛ لأن الفعل والفاعل كالشيء الواحد، فجعل العلة معلولة بما هي علة له. وهذا بيّن الفساد»[47]. وهذا ما يسمى بالدور في العلة، وهو أن يتوقف كلا الأمرين على الآخر.

ثم يلخص «ابن مضاء» رأيه في التعليل قائلاً: «وكما أنا لا نسأل عن عين عِظْلم، وجيم جَعْفر، وياء بُرثن؛ لم فتحت هذه، وضمت هذه، وكسرت هذه؟ فكذلك أيضاً لا نسأل عن رفع زيد، فإن قيل: زيد متغير الآخر، قيل: كذلك عِظلم يقال في تصغيره بالضم، وفي جمعه على فعالل بالفتح. فإن قيل: للاسم أحوال يرفع فيها، وأحوال ينصب فيها، وأحوال يخفض فيها. قيل: إذا كانت تلك الأحوال معلومة بالعلل الأولى، والرفع بكونه فاعلاً أو مبتدأ، أو خبراً أو مفعولاً لم يسم فاعله، والنصب يكون مفعولاً، والخفض بكونه مضافاً إليه - صار الآخر كالحرف الأول الذي يضم في حال، ويفتح في حال،ويكسر في حال، يكسر في حال الأفراد، ويفتح في حال الجمع، ويضم في حال التصغير»[48].

وخلاصة هذا الوقوف عند العلل الأوائل، ولا يسأل عما بعدها، في الإعراب، كما لا يسأل عن علل الحركات الأخرى في الكلمة.

بعد هذا نأتي إلى كتاب «الاقتراع في علم أصول النحو» لـ **«جلال الدين السيوطي» (ت 911)**. وفي هذا الكتاب نقول كثيرة عن «ابن جني» و«ابن الأنباري» في الكتب التي مرت بنا. وقد عقد السيوطي فصلاً طويلاً في العلة عند الكلام على القياس. يقول في أول هذا الفصل: «قال صاحب المستوفى: إذا استقريت أصول هذه الصناعة علمت أنها في غاية الوثاقة، وإذا تأملت عللها عرفت أنها غير مدخولة ولا مُتسمّح فيها، وأما ما ذهب إليه غفلة العوام: من أن علل النحو تكون واهية ومتمحلة، واستدلالهم على ذلك بأنها أبداً تكون هي تابعة للوجود، لا الوجود تابعاً لها، فبمعزل عن الحق. وذلك أن هذه الأوضاع والصيغ، وإن كنا نحن نستعملها، فليس ذلك على سبيل الابتداء والابتداع، بل على وجه الاقتداء والاتباع، ولابد فيها من التوقيف، فنحن إذا صادفنا الصيغ المستعملة والأوضاع بحال من الأحوال، وعلمنا أنها كلها أو بعضها من وضع واضع حكيم جلا وعلا - تطلبنا بها وجه الحكمة المخصصة لتلك الحال من بين أخواتها؛ فإذا حصلنا عليه؛ فذلك غاية المطلوب»[44].

أغلب الظن أنه يقصد العلل الأوائل، وذلك لقوله: إن أصول هذه الصناعة «في غاية الوثاقة»، وعللها «غير مدخولة ولا مُتسمّح فيها». أما ما حكاه عن غفلة العوام من أن علل النحو تابعة للوجود، وليس الوجود تابعاً لها؛ فإنما يصدق على العلل الثواني، حيث تكون الظاهرة ثم تعلل بعلة لا تغيّر من

الأمر شيئاً، فالعلة ثابتة هنا لوجود الظاهرة، أما في العلل الأوائل فتكون الظاهرة أو القاعدة علة لكل ما يدخل تحتها من الأمثلة، فهنا الوجود تابع للعلة، حتى عند الذين لا يعرفون القواعد معرفة دراسة وعلم، فهم يدكونها إدراك سليقة وطبيعة، ويتحرونها ويراعونها فيما يقولون، كما رأينا عند «ابن جني» من قبل.

ثم يقول «السيوطي»: «نعم» قد لا يظهر فيه وجه الحكمة. قال بعضهم. إذا عجز الفقيه عن تعليل الحكم قال: هذا تعبدي. وإذا عجز النحوي عنه، قال: هذا مسموع[50]. وإنما يعجز النحوي عن تعليل الحكم ويقول: هو مسموع، في الشاذّ الذي لا يدخل تحت قاعدة عامة يعلل بها، وهذا واضح إن شاء الله.

وفي مسألة أخرى يقول: «قال أبو عبدالله الحسين بن موسى الدينوري الجليسي في كتابه «ثمار الصناعة»: اعتلالات النحويين صنفان: وعلة تطرد على كلام العرب، وتنساق إلى قانون لغتهم، وعلة تظهر حكمتهم، وتكشف عن صحة أغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم. وهم (أي النحويون) للأولى أكثر استعمالاً، وأشد تداولاً، وهي واسعة الشعب، إلا أن مراد المشهورة منها على أربعة وعشرين نوعاً»[51].

وهذا الكلام نفهمه جيداً بعد الذي مرّ بنا، من أمر نوعي التعليل، فلا حاجة إلى إعادة شرحه، لكن نريد أن نلحظ قوله:

وهم للأولى أكثر استعمالاً، وأشد تداولاً، فهذا هو التعليل الذي يتوصل به إلى معرفة قانون اللغة وتعلمها، ومع هذا فالأنواع الأربعة والعشرون التي ذكرها «الدينوي» وشرحها «ابن مكتوم» في «التذكرة» كما يقول «السيوطي» ليست كلها من النوع التعليمي الذي عرفناه، بل أغلبها ليس منه، فقد ذكر علة التشبيه، فيما ذكر ومثل لها بإعراب المضارع لمشابهة الاسم. وبناء بعض الأسماء لمشابهتها الحروف، وذكر علة «الفرق»، ومثل لها برفع الفاعل ونصب المفعول على ما رأينا من قبل، وذكر علة «النقيض»، ومثل لها بنصب النكرة بـ لا عملاً على نقيضها إنّ. وغير ذلك، وكل هذا من علل الجدل، على أنه ذكر أيضاً أنواعاً من العلل الراجعة إلى الخفة والثقل فقال: علة استثقال، كاستثقالهم الواود في يعد، لوقوعها بين ياء وكسرة، وقال: علة مجاورة مثل الجر بالمجاورة في قولهم: حجر ضبٍّ خربٍ وقال: علة تخفيف كالإدغام. وذكر أيضاً النوع التعليمي، فذكر علة السماع، وعلة الوجوب كرفع الفاعل[52]. وهذه الأمثلة لم يذكرها «الدينوري» الذي تكلم عن قسمي التعليل، وجعل الأنواع الأربعة والعشرين من القسم الأول الموصل إلى قانون اللغة، لكن ذكرها شارحها «ابن مكتوم» لذلك يبدو لنا أن الشارح لم يدرك الفرق تماماً بين القسمين فخلط بينهما.

وينتقل «السيوطي» تقسيماً لعلل النحو عن «ابن السراج»، هو تقسيم «الدينوري»، يقول «ابن السراج»:

اعتلالات النحويين على ضربين: ضرب منها هو المؤدي إلى كلام العرب، كقولنا: كل فاعل مرفوع، وكل مفعول منصوب، وضرب يسمى علة العلة، مثل أن يقولوا: لم صار الفاعل مرفوعاً والمفعول منصوباً؟ وهذا ليس يكسبنا أن نتكلم كما تكلمت العرب، وإنما يستخرج منه حكمتها في الأصول التي وضعتها، ويتبيّن به فضل هذه اللغة على غيرها»[53].

وقد نقل شيئاً من هذا «ابن جني» كما رأينا، وعلق عليه جاعلاً ما بعد العلة الأولى تكلفاً، يؤدي إلى هجنة القول. وقد قلنا من قبل إن التعليل الثاني لا يستخرج الحكمة في اللغة لأنه جدل نظري لا يقوم إلا على التأمل والخرص. بلى قد يقوم التعليل علي أمور تعرف في أصول النحو بـ «مسالك العلة»، وفي أصول الفقه أيضاً. فنظر في بعضها فيما ذكره «السيوطي» هنا، مع ملاحظة أن العلل الأول مسلكها الاستقراء فقط. يقول: «ذكر مسالك العلة. أحدها الإجماع، بأن يجمع أهل العربية علي أن علة هذا الحكم كذا، كإجماعهم على أن علة تقدير الحركات في المقصور: التعذر، وفي المنقوص: الاستثقال»[54] وهذه علة صوتية كما نعرف، وهي مقبولة لهذا السبب، على أن الإجماع ليس حجة في العربية، كما بيّن «ابن جني» في «الخصائص»[55]. وهو هنا طريق إلى معرفة العلة فقط.

المسلك الثاني: «النص» وهو «أن ينص العربي على العلة، قال أبو عمرو: وسمعت رجلاً من اليمن يقول: فلان

لغوي جاءته كتابي فاحتقرها. فقلت له: أتقول جاءته كتابي؟! فقال: نعم أليس بصحيفة؟»[56] وهذا التعليل مرتبط بالمعنى، وهو مقبول، كيف وقد نص عليه العربي؟ لكي يستبعد أن ينص العربي على علة جدلية نظرية.

المسلك الثالث: «الإيماء»، ومثل له السيوطي بحديث القوم الذين جاءوا النبي - صلى الله عليه وسلم - «فقال لهم من أنتم؟ فقالوا: نحن ينوغيان، فقال: أنتم بنورشدان»[57] وقد ذكر هذا «ابن جني» وعرفنا ما فيه. وهناك مسالك أخرى، خلاصتها أنها طرق عقلية يتوصل بها إلى التعليل، ولا يخرج التعليل بهذا عن الجدل، بل هي في الحقيقة طرق للجدل. والتقعيد للغة يعتمد على السماع قبل كل شيء، ثم على القياس الذي هو قواعد مأخوذة من السماع.

بقي أن ننظر في كلام بعض اللغويين في التعليل. قال **«أبو حيان» (ت 354)**: «الصواب.. ما حرره بعض أصحابنا، إن التعرض لامتناع الجر من الفعل، والجزم من الاسم، ولحوق التاء الساكنة للماضي دون أخويه، وأشياء ذلك من تعليل الوضعيات، والسؤال عن مبادئ اللغات - ممنوع؛ لأنه يؤدي إلى تسلسل السؤال؛ إذ ما من شيء إلا ويقال فيه: لم كان كذلك؟»[58] «فأبو حيان» ينكر العلل الثواني، ويرى أن السؤال عنها ممنوع؛ لأنه يؤدي إلى تسلسله دون جدوى، كذلك نجد **«الخضري» (ت 1287)** يقول: «... وبعد فالعمدة في هذه الأحكام السماع، وهذه حكم تلتمس بعد الوقوع، لا تحتمل هذا

البحث والتدقيق»[59]. في باب المعرب والمبني، عند الكلام على إعراب الفعل.

ويقول **«ابن حزم» (ت 456)** في «التقريب»: «(علل النحو» كلها فاسدة، لا يرجع منها شيء إلى الحقيقة البتة، وإنما الحق من ذلك أن هذا سمع من أهل اللغة، الذين يرجع إليهم في ضبطها ونقلها، وما عدا هذا فهو مع أنه تحكم فاسد متناقض - فهو أيضاً كذب؛ لأن قولهم: كان الأصل كذا فاستثقل فنقل إلى كذا... شيء يعلم كل ذي حس أنه كذب لم يكن قط، ولا كانت العرب عليه مدة ثم انتقلت إلى ما سمع منها بعد ذلك»[60].

و«ابن حزم» محق في إنكار علل الجدل، لكننا نختلف معه في العلل التي ترجع إلى سبب صوتي، ذلك أن قول النحويين في لفظة ما إن الأصل كذا لا يعني أن العرب كانت عليه مدة ثم انتقلت إلى ما سمع منها بعد ذلك، إنما يعني أن في اللفظة تغييراً بالنظر إلى مثيلاتها مما لم يوجد فيها السبب الصوتي الذي نقل الأولى إلى حالة مختلفة.

وفي كلام **«عبدالقاهر الجرجاني» (ت 471)** ما يدل على أن علل الجدل لا شأن لها بالنظر إلى تعلم النحو، فهو عند كلامه عن الذين زهدوا في النحو، ومناقشته لهم، يرى أن هؤلاء إذا تكلموا «على أغراض واضع اللغة، وعلى وجه الحكمة في الأوضاع، وتقرير المقاييس التي اطردت عليها، وذكر العلل التي اقتضت أن تجري على ما أجريت عليه...

قلنا: إنا نسكت عنكم في هذا الضرب أيضاً ونعذركم فيه ونسامحكم: على علم منا بإن قد إسأتم الاختيار، ومنعتم أنفسكم ما فيه الحظ لكم، ومنعتموها الاطلاع على مدارج الحكمة، وعلى العلوم الجمة»[61]. ونختلف معه بطبيعة الحال في أن هذه العلل تطلع على مدارج الحكمة، وتوصل إلى العلوم الجمة.

وتكلم في هذا **«ابن الأثير» (ت 637)** أيضاً: يقول: (إن) أقسام النحو أخذت من واضعها بالتقليد، حتى لو عكست القضية فيها لجاز له ذلك، ولما كان العقل يأباه، ولا ينكره، فإنه لو جعل الفاعل منصوباً، والمفعول مرفوعاً، قلد في ذلك، كما قلد في رفع الفاعل ونصب المفعول... فإن قيل: لو أخذت أقسام النحو بالتقليد من واضعها لما أقيمت الأدلة عليها، وعلم بقضية النظر أن الفاعل يكون مرفوعاً، والمفعول منصوباً، فالجواب عن ذلك أن نقول: هذه الأدلة واهية لا تثبت على محك الجدل، فإن هؤلاء الذين تصدوا لإقامتها سمعوا عن واضع اللغة رفع الفاعل، ونصب المفعول من غير دليل أبداه لهم، فاستخرجوا لذلك أدلة وعللاً، وإلا فمن أين علم هؤلاء أن الحكمة التي دعت الواضع إلى رفع الفاعل ونصب المفعول هي التي ذكروها»[62].

«ابن الأثير» هنا ينكر علل الجدل، ويرى أنها واهية، وأن العمدة في أحكام اللغة التقليد وأن الذين عللوا، إنما أتوا بهذه العلل من عند أنفسهم، ولا دليل لهم عليها.

الخلاصة

بعد هذا نلخص ما وصلنا إليه، فنقول:

1 - التعليل النحوي أنواع: تعليل تعليمي وعليه مدار النحو، وتعليل صوتي يكشف عن طبيعة القوانين الصوتية في اللغة، وتعليل جدلي يعتمد علي النظر ولا فائدة فيه، وهناك نوع متصل بالمعنى وليس مغرقاً في الجدل، كما رأينا عند «الخليل».

2 - هذه الأنواع مقبولة كلها، عدا التعليل الجدلي. ولذلك يطلق التعليل ويراد به النحو، ومن هنا رجّحنا أن تكون كتب التعليل التي لم تصل إلينا في النحو قواعد وأقيسة.

3 - القياس في النحو نوعان، النوع الأول هو التعليل التعليمي، والنوع الثاني هو التعليل الجدلي.

4 - التعليل الجدلي مرفوض عند كثير من اللغويين والعلماء، «كابن جني»، وربما قلنا «الزجاجي» و«كابن مضاء» و«ابن حزم» و«ابن الأثير» و«الخضري» ولا تعويل عليه في تعلم النحو عند «عبدالقاهر الجرجاني».

5 - التعليل النحوي جملة مرتبط بالعرف اللغوي؛ فلا شأن له بالعلل الطبيعية الضرورية.

والله أعلم

الهوامش

1) أبو القاسم الزجاجي، الإيضاح في علل النحو: تحقيق مازن المبارك، مكتبة العروبة، القاهرة، 1378هـ، 1959م، ص 64.

2) نفسه، والصفحة.

3) نفسه، ص 65.

4) نفسه، ص 95.

5) نفسه، ص 65.

6) سيبويه، الكتاب «تحقيق عبدالسلام هارون، در الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1388هـ، 1968م، ج 2، ص 335.

7) مازن المبارك، النحو العربي/ العلة النحوية نشأتها وتطورها، المكتبة الحديثة، 1385هـ/ 1965م، ط 1، ص 69.

8) أبو الفتح عثمان بن جني، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1371هـ، 1952م، ط2 ، ج1، ص 48.

9) المصدر نفسه، ج1، ص 49.

10) سيبويه، الكتاب، سبق ذكره، ج1، ص 32.

11) ابن جني، الخصائص، سبق ذكره، ج1، ص 51.

12) نفسه، ج1، ص 86.

13) نفسه، ج 1، ص 144.

14) نفسه، ج1، ص 144.

15) أبو القاسم الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، وسبق ذكره، ص 64.

16) ابن جني، الخصائص، سبق ذكره، ج1، ص 51.

17) نفسه، ص 164.

18) نفسه، ج1، ص 173.

19) نفسه، ج1، ص 237.

20) نفسه، ج1، ص 237.

21) نفسه، ج1، ص 237.

22) نفسه، ج1، ص 249، وهذا عند سيبويه، على هذا النحو - في باب ما جرى من الأمر والنهي على إضمار الفعل المستعمل إظهاره إذا علمت أن الرجل مستغن عن لفظك بالفعل -: «... من ذلك قول العرب في مَثَل من أمثالهم: اللهم ضَبُعاً وذئباً. إذا كان يدعو بذلك على غنم رجل. وإذا سألتهم ما يعنون قالوا: اللهم اجمع أو اجعل فيها ضَبُعاً وذئباً. وكلهم يفسر ماج ينوي. وإنما سهل تفسيره عندهم لأن المضمر قد استعمل في هذا الموضع عندهم بإظهار» الكتاب، سبق ذكره، ج1، ص 255.

23) ابن جني، الخصائص، سبق ذكره، ج1، ص 250. وفي سنن أبي داود، في كتاب الأدب: «وسمي بني مغوية بني رشده». أبو داود سليمان بن الأشعث، الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، وعليه تعليقات للشيخ أحمد سعد علي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 1371هـ، 1952م، ط1، ج2، باب في تغيير الاسم القبيح، ص 586. وفي القاموس: «وبنو غيّان: حيّ وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فسماهم: بني رشدان». الطاهر أحمد الزاوي، ترتيب القاموس المحيط للفيروزباذي، الدار العربية للكتاب، طرابلس، 1980، ط3، ص 431. وبنو غيان هم بنو غيان بن فيس من جهينة. السيد محمد مرتضى الزبيدي، تاج العروس، مطابع صادر، بيروت، 1386هـ، 1966م ج 10، ص 273.

24) ابن جني، الخصائص، سبق ذكره، ج1، ص 349. وهذا الخبر عند أبي البركات كمال الدين عبدالرحمن بن محمد الأنباري، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، دار النهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، 1386، 1967م، ص 29.

25) مازن المبارك، النحو العربي/ العلة النحوية، نشأتها وتطورها، سبق ذكره ص 69.

26) نفسه، ص 95.

27) أبو البركات كمال الدين عبدالر حمن بن محمد الأنباري، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو: تحقيق سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت: 1391هـ، 1971م، ط2، ص 45.

28) نفسه، ص 93.

29) نفسه، ص 93.

30) نفسه، ص 95.

31) نجد هذا عند جماعة من الباحثين المحدثين في أصول النحو العربي مثل: تمام حسان في كتابه اللغة بين المعيارية والوصفية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1958، ومثل: محمد عيد في كتابة أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأى ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث، عالم الكتب، القاهرة، 1982م.

32) انظر عبده الراجحي، النحو العربي، والدرس الحديث، دار النهضة العربية، بيروت، 1979م، الباب الثاني، النحو التحويلي.

33) انظر عبده الراجحي،و فقه اللغة في الكتب العربية، دار النهضة العربية، بيروت، 1979، الفصل الثاني: فقه اللغة وعلم اللغة عند العرب.

34) ابن الأنباري لمع الأدلة في أصول النحو، الإعراب في جدل الإعراب، سبق ذكره، ص 98.

35) ابن الأنباري، لمع الأدلة في أصول النحو، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة، في أصول النحو، سبق ذكره، ص 98.

36) نفسه، ص 112.

37) أبو العباس أحمد بن عبدالرحمن القرطبي، الرد على النحاة، تحقيق محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، القاهرة، 1399هـ، 1979م، ط1، ص 64.

38) نفسه، ص 69.

39) نفسه، ص 127.

40) نفسه، ص 128.

41) نفسه، ص 128.

42) نفسه، ص 129.

43) نفسه، ص130 .

44) نفسه، ص 131.

45) نفسه، ص 131.

46) شوقي ضيف، تحقيق كتاب الرد على النحاة لابن مضاء، دار الفكر العربي، القاهرة، 1366هـ، 1947م، ط1.

47) ابن مضاء، الردل على النحاة، سبق ذكره، ص 132.

48) نفسه، ص 133.

49) جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق أحمد محمد قاسم، مطبعة السعادة، القاهرة، 1396هـ، 1966م، ط1، ص 112.

50) نفسه، ص 113.

51) نفسه، ص 115.

53) نفسه، ص 115.

54) نفسه، ص 118.

55) ابن جني، الخصائص، سبق ذكره، ج1، ص 189.

56) السيوطي، الاقتراع، سبق ذكره، ص 137.

57) نفسه، ص 138.

58) السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تحقيق وشرح عبدالسلام هارون وآخر، دار البحوث العلمية، الكويت، 1394هـ، 1975م، ج1، ص 65.

59) محمد الدمياطي الخضري، حاشية على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك، ط مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 1394هـ، 1960م، ج1، ص 30.

60) أبو محمد علي بن حزم، التقريب لحد المنطق، ص 168، نقلاً عن: سعيد الأفغاني، نظرات في اللغة عند ابن حزم، مطبعة جامعة دمشق، 1383هـ، 1963، ص 32.

61) عبدالقاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، نشر رشيد رضا: دار المعرفة، بيروت، 1388هـ، 1987م، ص ٤٢.

62) ضياء الدي بن الأثير، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تحقيق أحمد الحوفي وآخر، طبع نهضة مصر، القاهرة، 1379هـ، 1959م، ط1، القسم الأول، ص 119.

المصادر والمراجع

1) ابن الأثير (ضياء الدين)، المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، تحقيق أحمد الحوفي وآخر، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، 1379هـ، 1959م، ط1.

2) الأفغاني (سعيد)، نظرات في اللغة عند ابن حزم، مطبعة جامعة دمشق، 1383هـ، 1963م.

3) ابن الأنباري (أبو البركات كمال الدين عبدالرحمن بن محمد)، الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلة في أصول النحو، تحقيق سعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، 1391هـ، 1971م، ط2.

4) ابن الأنباري (أبو البركات)، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، دار نهضة مصر، القاهرة، 1386هـ، 1967م.

5) الجرجاني (عبدالقاهر)، دلائل الإعجاز، نشر محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت 1398هـ، 1987م.

6) ابن جني (أبو الفتح عثمان)، الخصائص، تحقيق محمد علي النجار، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، 1371هـ، 1952م، ط2.

7) حسان (تمّام)، اللغة بين المعيارية والوصفية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1958.

8) الخضري (محمد الدمياطي)، حاشية على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك، طبع مصطفى الحلبي، القاهرة، 1359هـ، 1960م.

9) أبو داود (سليمان بن الأشعث السجتاني)، سنن أبي داود، عليه تعليقات لأحمد سعد علي، طبع الحلبي، القاهرة، 1371هـ، 1952م، ط1.

10) الراجحي (عبده)، فقه اللغة في الكتب العربية، دار النهضة العربية، بيروت، 1979م.

11) الراجحي (عبده)، النحو العربي والدرس الحديث، دار النهضة العربية، بيروت، 1979م.

12) الزاوي (الطاهر أحمد) ترتيب القاموس المحيط (للفيروزباذي)، الدار العربية للكتاب، طرابلس، 1980م، ط3.

13) الزبيدي (السيد محمد مرتضى)، تاج العروس، مطابع صادر، بيروت، 1386هـ، 1966م.

14) الزجاجي (أبو القاسم)، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، مكتبة العروبة، القاهرة، 1378هـ، 1959م.

15) سيبويه (أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر)، الكتاب، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1388هـ، 1968م.

16) السيوطي (جلال الدين)، الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق أحمد محمد قاسم، مطبعة السعادة، القاهرة، 1396هـ، 1976م، ط1.

17) السيوطي (جلال الدين)، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبدالسلام هارون وآخر، دار البحوث العلمية، الكويت، 1394هـ، 1975م.

18) عيد (محمد)، أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم النحو الحديث، عالم الكتب، القاهرة، 1982م.

19) المبارك (مازن)، النحو العربي/ العلة النحوية نشأتها وتطورها، المكتبة الحديثة، 1385، 1965م، ط1.

20) ابن مضاء (أبو العباس أحمد بن عبدالرحمن القرطبي)، الرد على النحاة، تحقيق شرقي ضيق، دار الفكر العربي، القاهر، 1366هـ، 1947م، ط1، وتحقيق محمد إبراهيم البنا، دار الاعتصام، القاهرة، 1399، 1979م، ط1.